القول الثاني ان كان لتحيل الكذب لنصرة مذهبه لم يقبل والا قبل
وان كان داعيه الى مذهبه عزاه الخطيب الى الشافعي كما نقله عنه الخطيب
في الكفاية لانه قال اقبل من غير الخطابيه ما نقلوا قال لانهم يرون شهادة
احدهم لصاحبه فمن لم يستحل الكذب كان مقبولا لان اعتقاد
حرمة الكذب تمنع من الاقدام عليه فيحصل صدقه قال الخطيب
وحكى ايضا ان هذا مذهب ابن ابي ليلى وسفيان الثوري ونحوه
عن ابي حنيفه بل حكاه الحاكم في المدخل عن اكثر ائمة اهل الحديث
وقال الفخر الرازي في المحصول انه الحق ورجحه ابن دقيق العيد
الثالث من الاقوال في المسئله ان كان فاسق التاويل او كافره داعيه
الى مذهبه لم تقبل والا قبل وهو مذهب احمد بن محمد بن حنبل كما قاله
الخطيب قال ابن الصلاح وهذا مذهب اكثير والاكثر وهو اعدلها
واولاها قال ابن حبان هو قول المناقاطبه لا اعلم بينهم خلافا
عباره الزين ونقل ابن حبان فيه الاتفاق فغيرها المصنف الى انه قال لا
نعلم فيها خلافا وقد نقل السخاوي في شرح الالفيه الخلاف في ذلك فكانه
لم يكن غير المصنف العباره وعباره ابن حبان في ترجمة جعفر بن سليمان
الضبعي في ثقاته بلفظ ليس بين اهل الحديث من المناحلاف ان الصدوق
المتقن اذا كان فيه بدعة ولم يكن يدعو اليها ان الاحتجاج باخباره
جايز فاذا دعى اليها سقط باخباره انتهى قال السخاوي بعد نقله
وليس صريحا في الاتفاق لا مطلقا ولا بخصوص الشافعيه ثم قال وقد قال
شيخنا

شيخنا ان ابن حبان اعرب في حكاية الاتفاق قلت وهذا اتبع شيخه
وهو الحافظ بن حجر ان عباره ابن حبان تفيد الاتفاق على قبول ذي البدعة
غير الداعيه اذا كان صدوقا وهي تفيده في اتفاق ائمة الشافعيه وان قال
السخاوي ما قال ولكن لشرط مع هذين اعني كونه صدوقا غير داعيه
ان لا يكون الحديث الذي تحدث به مما يعضد بدعته ويشدها ويزينها
فانا لانامن حينئذ عليه غلبه الهوى افاده شيخنا والله يومي كلام ابن دقيق العيد
الماضي بل قال شيخنا نص على هذا القيد في المسئله الحافظ ابو اسحاق
ابراهيم بن يعقوب الجوزجاني شيخ النسائي وكذا حكى بعض اصحاب
الشافعي عن اصحاب الشافعي انهم لا يختلفون في ذلك هذا كله في فساق
التاويل واما كفار التاويل فلم يذكرهم كثير منهم اي من ائمة الحديث لانهم
لا يعدا يقولون بتكفير احد من اهل القبله الا من علم كفره بالضروره
من الدين كالباطنيه ومنهم من ذكرهم فحكى الخلاف فيهم ممن ذكرهم
زين الدين ابن العراقي فحكى عن امام الحرمين بلا مدافعة الحافظ
الثبت الخطيب البغدادي الشافعي انه حكى عن جماعة من اهل النقل
والمتكلمين انهم يقبلون اهل التاويل وان كانوا كفارا او فساقا قال
زين الدين واختاره صاحب المحصول قلت الجمهور منهم على رد الكافر
قال زين الدين ونقله السيف الامدي عن الاكثرين وبه جزم ابو
عمرو بن الحاجب فانه قال في مختصر المنتهى والمبتدع بما يتضمن التكفير
كالكافر عند المكفر واما غير المكفر فكالبدع الواضحة ثم اختار رد اهل البدع

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)